

النهاية في مجرد الفقه والفتاوى

[593] من الخمر في الخل، لم يجر استعماله إلا بعد أن يصير ذلك الخمر خلا. ويجوز أن يعمل الانسان لغيره الأشربة من التمر والزبيب والعسل وغير ذلك، ويأخذ عليها الأجرة، ويسلمها إليه قبل تغييرها. ولا بأس برب التوت والرمان والسفرجل والسكنجبين والجلاب، وإن شم منه رائحة السكر لأنه مما لا يسكر كثيره. باب آداب الأكل والشرب يستحب أن يغسل الانسان يديه قبل أن يأكل الطعام ويغسلهما بعد الأكل، وليس ذلك بواجب. ويستحب أيضا أن يسمي الله تعالى، عند تناول الطعام والشراب، ويحمد الله تعالى، عند الفراغ. وإن كان على مائدة عليها ألوان مختلفة، فليسم عند تناول كل لون منها. وإن قال بدلا من ذلك: " بسم الله " على أوله وآخره " كان جائزا. وإن سمي واحد من الجماعة أجزأ عن الباقيين. ولا يجوز الأكل على مائدة يشرب عليها شئ من المسكرات أو الفقاع. ولا ينبغي أن يقعد الانسان متكئا في حال الأكل، بل ينبغي أن يقعد على رجله. وكثرة الأكل مكروه، وربما بلغ حد الحظر. ويكره الأكل على الشبع. ويكره الأكل والشرب باليسار.
